جعله من اقسام العلم لان الحكم جعل قسيما للتصور المرادف للعلم فالامر آل الي كون قسم الشي قسيما له
او كون قسيم الشي قسما منه وكلاهما ممنوع الوجه الثاني انه ان اريد بالتصور مطلق
الحصول الذهني فهو بعينه العلم فيودي الي انقسام الشي الي نفسه والي غيره وان اريد المقيد
بعدم الحكم امتنع اعتباره في التصديق اذ لو اعتبر فيه لاعتبر مع الحكم وقد كان لا يعتبر
معه الحكم هذا خلف واجاب القطب شارح الشمسية عن الاعتراضين بان التصور
قسمان تصور مطلق وهو الذي لم يعتبر معه حكم ولا عدمه وتصور ساذج وهو المقيد
بعدم الحكم والتصور المطلق مرادف للعلم وحينئذ لا يرد الاعتراض الاول لان التصديق
قسيم للتصور الساذج وقسم من التصور المطلق ولا يرد الاعتراض الثاني ايضا لان التصور المعتبر
في التصديق هو التصور المطلق والتصور الذي ينقسم العلم اليه والي التصديق هو التصور الساذج
وحمل كلام الكاتبي علي هذا التقسيم ليسلم من الاعتراض ثم قال الحاصل ان الحصول الذهني هو العلم
والتصور اما ان يعتبر بشرط الحكم وهو التصديق او يعتبر بشرط لا شي وهو التصور الساذج
او يعتبر بلا شرط شي وهو التصور المطلق المرادف للعلم وهو المعتبر في التصديق علي انه شرط
او شطر علي ما مر من المذهبين فلا اشكال واعترضه السعد التفتازاني بوجوه كثيرة تركناها
خشية السامة واعترض ايضا ما تقدم من وجه اخر وهو ان الحكم ليس بادراك لانه فعل
من افعال النفس والفعل ليس بادراك فاذا لم يكن التصديق الذي هو الحكم ادراكا لم يكن من
العلم لان العلم ادراك ولا شي من التصديق ادراك وحينئذ لا يصح تقسيم العلم الي التصور والتصديق
لامتناع انقسام الشي الي نفسه والي غيره وهو قريب مما تقدم من الاعتراض واجاب السعد
عنه بوجهين احدهما انا لا نسلم ان الحكم ليس بادراك اذ هو اذعان وقبول لوقوع النسبة
او لا وقوعها وادراك لذلك بدليل اتصافه بالبداهة والاكتساب وهو المسمي بالتصديق
عند الحكما قال ومعناه بالفارسية كرويدي وقد صرح بذلك الشيخ ابو علي الثاني علي تسليم
ان الحكم ليس بادراك هو ان ثاني قسمي العلم هو التصور المقيد بالحكم لا التصديق الذي هو
المجموع المركب من التصور والحكم فالعلم علي هذا ينقسم الي تصور فقط اي ادراك مجرد لا يعتبر
معه حكم او عدمه كتصور الانسان مثلا والي تصور معه حكم كادراك الانسان مع الحكم
عليه بانه حادث اولا وثانيا المجموع التصور والحكم تصديق وهو اصطلاح الامام علي ما مر
فلم ينقسم العلم حينئذ الي التصور والتصديق وانما انقسم الي تصورين مطلق ومقيد انتهي
وهذا التقسيم هو الذي ورد عليه الاعتراض ولا حتي عدل عنه اصحاب تلك الطريقة
الي تقسيم العلم الي التصور الساذج والتصديق وقد تقدم ما فيه **واعلم**
انه قد اضطربت اقوالهم في تفسير التصديق علي مذهب الحكما فبعضهم يقول هو الحكم
كما ذكرنا اولا وبعضهم يقول هو ادراك النسبة الحكمية وقد علمت الفرق بينهما تماما مر
وكلام المص علي التفسير الثاني الا انه لم يعزه لان الظاهر ان التصديق عندهم هو ادراك
النسبة الحكمية كما ذكره المص وغيره وليس قول من قال التصديق عندهم هو الحكم خارجا عن هذا
لان الحكم يقول بالاشتراك عندهم علي المعنيين فلعل من عبر بالحكم اراد به الادراك المذكور
والتحقيق ان التصديق عندهم هو الحكم اي ادراك ان النسبة واقعة او ليست بواقعة

كاعتبره

بالضم بمعني لستاقطة
وبالفتح بمعني وراء

كاعتبره المص والحكم مقول بالاشتراك علي معنيين احدهما هذا والاخر النسبة الحكمية التي هي
ثبوت شي لشي او انتفاوه عنه كمن شك في قدم الصانع مثلا فانه يتصور نسبة القدم اليه
ثبوتا او انتفا فقط حتي اذا قام البرهان علي قدمه حصل له علم اخر هو ان تلك النسبة
المتصورة اولا واقعة وهي معني التصديق علي ما مر من ان الحكم هو ادراك اولا ولا اشكال فيه
قوله ويعرف صحتها ضرورة الخ اما في التصور فلان من شرط التعريف ان يكون معروفا
اولا والا دار او تسلسل كما سياتي واما في التصديق فلان من شرط البرهان ان تكون مقدماته
كلها ضرورية او متناهية الي الضرورة **قوله** فهو قانون الخ في القاموس القانون
مقياس كل شي انتهي قيل وهو اسم سرياني ويذكر انه اسم للمسطر بلغتهم وفي الاصطلاح هو
حكم كلي ينطبق علي جزئياته عند تعرف احكامها منه كقولنا ان السالبة الكلية تنعكس كنفسها
فانه قانون يندرج فيه نحو لا شي من الانسان بفرس بان تستدل عليه من الشكل الاول جاعلا
هذه الجزئية صغري والقانون كبري فتقول هذه سالبة كلية وكل سالبة كلية تنعكس
كنفسها ينتج هذه تنعكس كنفسها الي لا شي من الفرس انسان واشار المص الي حقيقة المنطق
وهي آلة قانونية تعصم مراعاتها الذهن من الخطا في الفكر وحقيقة الالة هي الواسطة بين الفاعل
والمنفعل في وصول اثره اليه كالة النجار وغيره فانها واسطة بينه وبين الخشب في وصول اثره
اليه والالة كالجنس وحذفها المص تصريحا بالمقصود واختصارا والقانون فصل يخرج
الالات الجزئية لارباب الصنايع لانها حسيات وكل محسوس جزئي والقانون امر
كلي كما مر وخرج بقوله تعصم مراعاتها الذهن من الخطا الخ يخرج ما يعصم غير الفكر كالنحو
وغيره من علوم العربية العاصمة من الخطا اللساني وعبر بالمراعاة اشارة الي ان المنطق
ليس هو نفسه عاصما بالفعل اذ كثيرا ما يقع الخطا لصاحبه عند اهمال المراعاة وانما هو صالح
للعصمة مع المراعاة بتوفيق الله تعالي **و**حقيقته الفكر هو ترتيب امور معلومة للتادي
الي مجهول والترتيب في اللغة هو جعل كل شي في محله واما في الاصطلاح فهو جعل الاشياء
المتعددة بحيث يطلق عليها اسم الواحد ويكون لبعضها نسبة الي بعض بالتقدم
والتاخير والمراد بالامور امران فاكثر وانما اشترط التعدد في الامور لان الترتيب لا يمكن
الا عند التعدد كما رايت في تعريفه والمراد بالمعلومات الاشيا الحاصلة في العقل سواء كانت
يقينية او مظنونة سواء كانت تصورية او تصديقية فالترتيب في التصورية كما اذا اردنا
ان نتوصل الي معرفة الانسان فانا نقول هو الحيوان الناطق بترتيبه الخاص اعني تقديم الجنس
علي الفصل وفي التصديقية كما اذا اردنا ان نتوصل الي ان الانسان يتحرك بالارادة فنتوسط
بينهما الحيوان ونرتب النظر هكذا كل انسان حيوان وكل حيوان متحرك لتتادي به الي كل
انسان متحرك والمراد بالتادي الي مجهول وصول العقل الي معني تصوري او تصديقي
وانما اشترط في الامور المرتبة ان تكون معلومة لاستحالة تحصيل شي بما ليس بحاصل
بعد واشترط في الامور المطلوبة ان تكون مجهولة لاستحالة تحصيل الحاصل **واعلم**
ان هذه الحقيقة هي رسم للمنطق لا حد اذ هو تعريف بالعرضيات لان كون الشي الة لشي
او غاية له خارج عنه واعلم ان التعريف المذكور للفكر يستلزم العلل الاربع اعني العلة

والقانونية

علي كل محسوس جزئي

يكون

Copyright King Saud University